

سنن الدارمي

3209 - أخبرنا إبراهيم بن موسى عن محمد بن عبد الله عن أشعث عن الحسن Y في رجل أوصى لرجل بنصف ماله وآخر بثلث ماله قال يضربان بذلك في الثلث هذا بالنصف وهذا بالثلث K
إسناده صحيح